


المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم الناظور
جماعة الناظور



مدينة الناظور
باب أوروبا

محضر الدورة العادية
لشهر فبراير 2021



محضر الدورة العادية لشهر فبراير 2021

دورة عادية
جلسة علنية

الورقة الحافظة

جلسة فريدة:

لم يعقد المجلس الجماعي للناظور دورته العادية لشهر فبراير 2021، الذي كان مقررا عقده يوم الجمعة 05 فبراير 2021 على الساعة الرابعة مساء بمقر جماعة الناظور، لعدم حضور كافة أعضاء المجلس وبالتالي عدم توفر النصاب القانوني المنصوص عليه في المادة 42 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات.

- ❖ العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس : 43
- ❖ عدد الأعضاء المزاولين لمهامهم : 43
- ❖ عدد الأعضاء الحاضرين : 03
- ❖ عدد الأعضاء المتغيبين بعذر : 02
- ❖ عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر : 39

عدد الأعضاء الحاضرين:

وهم السادة: الصفة داخل المجلس

عضو المجلس	- داوود أدرغال
عضو المجلس	- هشام الفايدة
عضو المجلس	- أحمد والقاضي

عدد الأعضاء المتغيبين بعذر:

وهم السادة:
- رفيق مجعيط
- سعيد الرحموني
الصفة داخل المجلس
رئيس المجلس الجماعي
عضو المجلس

عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر: 38

وهم السادة: الصفة داخل المجلس

النائب الأول للرئيس	- نور الدين صبار
النائبة الثانية للرئيس	- ليلى أحكيم
النائب الثالث للرئيس	- ياسر التزيتي
النائب الرابع للرئيس	- سهيل هوبان
النائب الخامس للرئيس	- سمير أملاح



محضر الدورة العادية لشهر فبراير 2021

دورة عادية
جلسة علنية

الورقة الحافظة

جلسة فريدة:

للمرة الثانية لم يعقد المجلس الجماعي للناظور دورته العادية لشهر فبراير 2021، الذي كان مقررا عقده يوم الجمعة 19 فبراير 2021 على الساعة الرابعة مساء بمقر جماعة الناظور، لعدم حضور كافة أعضاء المجلس وبالتالي عدم توفر النصاب القانوني المنصوص عليه في المادة 42 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات.

- ❖ العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس : 43
- ❖ عدد الأعضاء المزاولين لمهامهم : 43
- ❖ عدد الأعضاء الحاضرين : 19
- ❖ عدد الأعضاء المتغييبين بعذر : 00
- ❖ عدد الأعضاء المتغييبين بدون عذر : 39

عدد الأعضاء الحاضرين:

الصفة داخل المجلس

وهم السادة:

رئيس المجلس الجماعي	- رفيق مجعيط
النائبة الثانية للرئيس	- ليلي أحكيم
النائب الرابع للرئيس	- سهيل هويان
النائب الخامس للرئيس	- سمير أملاح
النائب السادس للرئيس	- حسن الميموني
النائبة السابعة للرئيس	- وفاء الرحموني
نائب كاتب المجلس	- ميمون بوخو
عضو المجلس	- عمر بنسعدية
عضو المجلس	- سعيد الرحموني
عضو المجلس	- أحمد فلاح
عضو المجلس	- داوود أدرغال
عضو المجلس	- عبد الرحيم حمداوي
عضو المجلس	- شعيب بنقدور
عضو المجلس	- الطاهر مزديم
عضو المجلس	- مالك أزواغ
عضو المجلس	- هشام الفايدة

- أحمد والقاضي	عضو المجلس
- ميمون بوالشيخ	عضو المجلس
- خالد الجاي	عضو المجلس

عدد الأعضاء المتغيين بعذر: لا أحد
وهم السادة: الصفة داخل المجلس

عدد الأعضاء المتغيين بدون عذر: 24
وهم السادة: الصفة داخل المجلس

- نور الدين صبار	النائب الأول للرئيس
- ياسر التزيتي	النائب الثالث للرئيس
- فاطمة علالي	النائب الثامنة للرئيس
- حسن رشدي	كاتب المجلس
- مليكة حوليش	عضو المجلس
- محمد الدودي	عضو المجلس
- طارق أعاشي	عضو المجلس
- عبد القادر المقدم	عضو المجلس
- أحمد ثوري	عضو المجلس
- أمينة الوليد	عضو المجلس
- نور الدين البركاني	عضو المجلس
- فاروق الطاهري	عضو المجلس
- ادريس أحكيم	عضو المجلس
- محمد مجاطي	عضو المجلس
- سليمان أزواغ	عضو المجلس
- محمد أزواغ	عضو المجلس
- فريد أزواغ	عضو المجلس
- رشيد لموي	عضو المجلس
- سمير بريغش	عضو المجلس
- الحسن الضرصوري	عضو المجلس
- محمد دراز	عضو المجلس
- بنعيسى بويدونان	عضو المجلس
- ميمون بوعرورو	عضو المجلس
- سعيدة بلخير	عضو المجلس

ونظرا لعدم توفر النصاب القانوني يتم تطبيق الفقرة الثالثة من المادة 42 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات، والتي تنص على أنه: " إذا لم يكتمل في الاجتماع الثاني النصاب القانوني المشار إليه أعلاه، يجتمع المجلس بالمكان نفسه وفي الساعة نفسها بعد اليوم الثالث الموالي من أيام العمل، وتكون مداولاته صحيحة كيفما كان عدد الأعضاء الحاضرين "



محضر الدورة العادية لشهر فبراير 2020

دورة عادية
جلسة علنية

الورقة الحافظة

جلسة فريدة:

عقد المجلس الجماعي للناظور جلسته الفريدة في إطار دورته العادية لشهر فبراير 2021، يوم الخميس 25 فبراير 2021 على الساعة الرابعة وخمسة دقائق مساءً بمقر جماعة الناظور، تحت رئاسة رئيس المجلس الجماعي السيد رفيق مجعيط، وحضور ممثل السلطة الإدارية المحلية السيد: فؤاد بومليك باشا مدينة الناظور، وحضور السادة أعضاء المجلس الأتية أسماءهم على الشكل التالي:

- ❖ العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس : 43
- ❖ عدد الأعضاء المزاولين لمهامهم : 43
- ❖ عدد الأعضاء الحاضرين : 15
- ❖ عدد الأعضاء المتغييبين بعذر : 28
- ❖ عدد الأعضاء المتغييبين بدون عذر : 00

عدد الأعضاء الحاضرين: 15

وهم السادة: الصفة داخل المجلس

رفيق مجعيط	رئيس المجلس الجماعي
نور الدين صبار	النائب الأول للرئيس
سمير أملاح	النائب الخامس للرئيس
حسن الميموني	النائب السادس للرئيس
عمر بنسعدية	عضو المجلس
أحمد فلاح	عضو المجلس
داوود أدرغال	عضو المجلس
شعيب بنقدور	عضو المجلس
الطاهر مزديم	عضو المجلس
طارق أعاشي	عضو المجلس
أحمد ثوري	عضو المجلس
نور الدين البركاتي	عضو المجلس
هشام الفايدة	عضو المجلس
أحمد والقاضي	عضو المجلس
ميمون بوالشيخ	عضو المجلس

عدد الأعضاء المتغييبين بعذر: 00

عدد الأعضاء المتغييبين بدون عذر: 28

الصفة داخل المجلسوهم السادة:

ليلى أحكيم	النائبة الثانية للرئيس
ياسر التزيتي	النائب الثالث للرئيس
سهيل هويان	النائب الرابع للرئيس
وفاء الرحموني	النائبة السابعة للرئيس
فاطمة علالي	النائبة الثامنة للرئيس
حسن رشدي	كاتب المجلس
ميمون بوخو	نائب كاتب المجلس
سعيد الرحموني	عضو المجلس
عبد الرحيم حمداوي	عضو المجلس
مليكة حوليش	عضو المجلس
محمد الدودي	عضو المجلس
عبد القادر المقدم	عضو المجلس
أمينة الوليد	عضو المجلس
فاروق الطاهري	عضو المجلس
مالك أزواغ	عضو المجلس
ادريس أحكيم	عضو المجلس
محمد مجاطي	عضو المجلس
سليمان أزواغ	عضو المجلس
محمد أزواغ	عضو المجلس
فريد أزواغ	عضو المجلس
رشيد لموي	عضو المجلس
سمير بريغش	عضو المجلس
الحسن الضرضوري	عضو المجلس
محمد دراز	عضو المجلس
بنعيسى بويذونان	عضو المجلس
ميمون بوعرورو	عضو المجلس
سعيدة بلخير	عضو المجلس
خالد الجاي	عضو المجلس

وقد حضر عن المصالح الجماعية السادة:

- أمبارك أيت شائب
- الحسن مساعد
- عبد القادر الطهريوي
- حسن صبار
- نجيب السفري
- : المدير العام للمصالح الجماعية.
- : رئيس مكتب شؤون المجلس والإرشادات
- : رئيس قسم الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية.
- : رئيس قسم الشؤون التقنية والأشغال.
- : رئيس قسم الشؤون المالية.

ونظرا لغياب كاتب المجلس ونائبه عن الحضور لأشغال الدورة العادية لشهر فبراير 2021 فقد عين الرئيس السيد شعيب بنقدور كاتبا للجلسة ليتولى التوقيع على المقررات خلال هذه الدورة، طبقا لمقتضيات المادة 47 من القانون التنظيمي رقم: 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية.

مآل مقررات المجلس الجماعي للناظور خلال الدورتين الاستثنائيتين لشهري دجنبر 2020 ويناير 2021.

الدورات	نقط جدول الأعمال	مآل المقرر
دجنبر 2020	التداول بشأن إغلاق وتصفية الحساب الخصوصي المتعلق بالمبادرة المحلية للتنمية البشرية.	تمت احالة المحضر المتعلق بالعملية على السلطات الاقليمية.
	- دراسة الملحق رقم 3 لاتفاقية تدبير قطاع التطهير السائل المبرمة بين جماعة الناظور والمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب - قطاع الماء -.	تم تأجيل البث في هذه النقطة وادرجت بجدول اعمال هذه الدورة
	التداول بشأن تمديد حق الامتياز لتسيير مرفق نقل اللحوم بالمدينة.	الادارة الجبائية بصدد الاعلان عن طلب عروض
	التداول بشأن قبول هبة لوحات إلكترونية تقدمت بها جمعية تيسغناس للتقافة والتنمية.	تم تسجيل اللوحات بالجرد المتعلق بالأدوات وسيتم استعمالها من طرف الادارة
	الموافقة على وضع دراسة تقنية لتأهيل وهيكل المدينة.	الادارة التقنية بصدد الاعداد للملف التقني
	التداول والموافقة على إحداث لجنتين مؤقتتين تناط بالأولى دراسة وضعية السوق بالمدينة والثانية دراسة الجوانب المتعلقة بحفظ الصحة وجمع النفايات ومحاربة الكلاب الضالة.	تم احداث اللجنتين وتعيين اعضائهما
2021 يناير	تحيين القرار الجبائي لجماعة الناظور.	تم اعداد القرار وسيتم عرضه على المصادقة

التقرير الإخباري حول الأعمال التي تم القيام بها بين الدورتين العاديتين أكتوبر 2020 ويناير 2021

طبقا لمقتضيات المادة 106 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات، أقدم للمجلس الجماعي تقريرا إخباريا مختصرا حول الأعمال التي قام بها مكتب المجلس في إطار الصلاحيات المخولة له، للفترة الفاصلة بين الدورتين، وذلك بعد عقد الدورة العادية لشهر أكتوبر والدورات الاستثنائية لشهري دجنبر 2020 ويناير 2021 التي تدارس المجلس الجماعي خلالها مجموعة من النقاط المدرجة بجدول أعمالها. وقد تم تقسيم هذا العرض الى أنشطة إدارية وأخرى مالية وثالثة تقنية.

• الميدان الإداري

تم إصدار مجموعة من الوثائق الإدارية المتعلقة بالوضعيات الخاصة والنظامية الموظفين بلغت 1067 وثيقة ومراسلة. وتم إعداد مجموعة من قرارات الترقية للموظفين المستحقين إضافة إلى تنظيم امتحانات الكفاءة المهنية.

بلغ عدد المراسلات الواردة على الإدارة الجماعية، من طرف سلطات الوصاية او الإدارات المختلفة أو الموظفين والتي تمت معالجتها: 2560، كما تم توجيه خلال هذه الفترة رسالة إلى مختلف الجهات.

تم تلبية طلبات المواطنين المتعلقة بالحصول على وثائق الحالة المدنية على صعيد المدينة كما يلي:

1427 تصريحاً بالولادة، 596 تصريحاً بالوفيات، و 179 دفترا عائليا، 251 بيانا للزواج والطلاق، و 114 نقلا للأحكام القضائية، إضافة إلى الشواهد الإدارية المختلفة. وتعرف هذه الفترة ختم السجلات الممسوكة بمختلف المكاتب الفرعية حيث تم تسجيل هذه السنة 5951 رسما للولادة و 1693 رسما للوفاة.

وفي نفس السياق بلغ عدد الوثائق المصححة الإمضاء 52061 وثيقة، وعدد النسخ المطابقة للأصل التي تم إنجازها 92400 وذلك بمجموع الملحقات الإدارية.

• الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية

في سياق أنشطة القسم نعرض على أنظار السادة الأعضاء محتويات هذه الأنشطة على سبيل المثال لا الحصر:

✓ إعداد وتسليم ملفات الجمعيات الاجتماعية والثقافية والرياضية المستفيدة من دعم جماعة الناظور برسم سنة 2020، دراسة التقارير المالية للجمعيات المستفيدة من دعم جماعة الناظور برسم سنوات: 2017 / 2018 / 2019، منح تراخيص استغلال الملعب البلدي والملعب البلدي المتواجد بفضاء الشبيبة وملاعب الكورنيش.
✓ إعداد الجدول الزمني الخاص بالملعب البلدي المتواجد بفضاء الشبيبة للموسم الرياضي برسم سنة 2021/2020.

✓ الشرطة الإدارية: في إطار اتخاذ التدابير الرامية إلى استتباب السكينة العمومية والسلامة تمت معالجة 60 شكاية للمواطنين تتعلق بميادين الوقاية والمحافظة على الصحة (عرقلة السير والجولان والبناء العشوائي والضوضاء، والمباني الأيلة للسقوط...)، تم تنفيذ 55 منها والباقي في طور التنفيذ بعد استنفاد المسطرة المتعلقة بها. ووصل عدد القرارات التنظيمية المنجزة 7، نفذ منها 5 قرارات.

وفي إطار حماية الملك العام وبالرغم من الصعوبات الجمة التي تواجه الإدارة الجماعية، فقد تم ضبط 64 حالة مخالفة لضوابط الشرطة الإدارية والاحتلال العام الغير قانوني بمختلف شوارع وساحات المدينة، نجم عنها تسجيل ذعائر في حق المخالفين وصدرت عنها أوامر بالاستخلاص قدرت ب: 10.800,00 درهم.

كما تم التدخل بالتنسيق مع السلطة المحلية لتتقيد جوانب الأسواق والشوارع من الباعة الجائلين والفراشة 61 مرة. وفي إطار المادة 263 من القانون المتعلق بالجماعات المنظمة للشؤون القانونية والمنازعات وتتبع القضايا المرفوعة أمام المحاكم التي تكون الجماعة طرفا فيها، مدعى أو مدعى عليها، وبالتنسيق مع محامي الجماعة المتعاقد معهم للدفاع عن مصالحها، اعتبرت الجماعة خلال الفترة بين الدورتين طرفا في مجموعة من الدعاوى رانجة على الشكل التالي:

- أمام المحكمة الإدارية بوجدة:

- دعاوى التعويض: 15- دعاوى استعجالية: 4 - دعاوى الإلغاء: 12- العقود الفردية: 02 - العقود الإدارية والصفقات: 01.

أمام محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط:

- أمام محكمة النقض:

دعاوى التعويض: 19 - تحفيظ العقار: 02 - الوضعية الفردية: 02.

- أمام المحكمة الابتدائية بالناظور: العقار العادي: 05 دعاوى استعجالية: 01.

- أمام محكمة الاستئناف بالناظور:

المدني المتنوع:02.

- عدد الأحكام المنفذة: 05.

- عدد المراسلات والشكايات الواردة في شأن التتبع القضائي:

- نسخ الأحكام والقرارات والتبليغات: 43 - الخبرة: 10 - الشكايات والطلبات: 21 - وسيط المملكة: 05 -
اتلاف الملك العمومي: 06 - المفوض القضائي: 05.

• ميدان حفظ الصحة والدفن:

شملت التدخلات في ميدان حفظ الصحة العامة اتخاذ عدة تدابير لمحاربة عوامل نقل وانتشار الأمراض تجلت فيما يلي:

- التحاليل المتعلقة بالماء الصالح للشرب 96 اختبارا.

- التحاليل المتعلقة بماء الآبار 32 اختبارا.

- عدد الأقراص هيبوكلوريت الموزعة: 2950 قرصا.

- وشملت دوريات المراقبة الصحية للمؤسسات 217 عملية، نجم عنها 18 إنذارا.

- في حين شمل الفحص للحصول على البطاقة الصحية 289 حالة. والتربية الصحية: 351 حالة. في حين بلغت الشكايات التي تم التدخل بشأنها 157.

- وفي ميدان محاربة داء السعير بلغت الفحوصات المنجزة 278 فحصا، ووصل عدد الأشخاص الملقحين 185 (ينتمون الى عدة جماعات بالإقليم)، بينما بلغ عدد علب اللقاحات المستعملة 82. وعدد الأمصال المستعملة: 12 علبة.

- عمليات محاربة الناموس: 17 عملية

- عمليات قتل الفئران: عمليتان

- عمليات الرش بالمبيدات: 54

- وتمت معاينة 17 حالة وفاة، وسلمت 527 شهادة لدفن الجثث، إضافة إلى دفن 26 جثة مجهولة الهوية بالتنسيق مع السلطة الإدارية المحلية.

• الميدان المالي

• - المداخل:

عرفت المداخل الجبائية خلال الدورة الأولى من هذه السنة نشاطا عاديا في البعض من الفصول، خاصة فيما يتعلق بالرسم المفروض على الأراضي الحضرية الغير المبنية.

ولقد وصل مجموع المداخل المدبرة من طرف مصلحة الموارد المالية والمراقبة والتحصيل من فاتح ماي إلى شهر دجنبر 2020 إلى الأتي:

الرسم المفروض على عمليات البناء	2.264.080 درهم.
الرسم المفروض على الأراضي الحضرية غير المبنية	2.256.454 درهم
منتوج كراء الأسواق	396.630 درهم
الرسم المفروض على مداخل سوق الجملة للخضر والفواكه.	1.150.979 درهم
الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية مؤقتا لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية	665.137 درهم
رسوم الحالة المدنية وتصديق الإمضاء	131.000 درهم

- المصاريف:

يمكن تقسيم هذه العمليات المالية إلى مصاريف متعلقة ب:

- أداء أجور الموظفين والتعويضات بلغت ما مجموعه 9.525.590,50 درهم.

- مصاريف متعلقة بالأعوان العرضيين والتي بلغت: 796.274,46 درهم.

- مصاريف متعلقة بأداء أصل الدين والفوائد المترتبة عنه لفائدة صندوق التجهيز الجماعي والتي بلغت ما مجموعه: 3.866.274,32 درهم.

- مصاريف متعلقة بالتحويلات لمؤسسة التعاون بين الجماعات " الناظور الكبير بلغت: 7.000.000,00 درهم.

- مصاريف متعلقة بأداء مستحقات استهلاك الإنارة العمومية والماء والتي بلغت: 5.000.000,00 درهم.
- مصاريف متعلقة بتسديد بعض العقود الخاضعة للقانون العادي والمتعلقة باكتراء البيانات الإدارية والتي بلغت: 186.516,00 درهم.
- مصاريف متعلقة بالإعانات الممنوحة للجمعيات الاجتماعية والرياضية برسم سنة 2018 و 2019 والتي بلغت: 2.595.000,00 درهم.
- مصاريف متعلقة بتسديد بعض الاتفاقيات والعقود الخاضعة للقانون العادي والمتعلقة باكتراء البنايات الإدارية والتي بلغت: 186.510,00 درهم.
- مصاريف متعلقة بالصفقات وطلبات السند الخاصة بميزانية التسيير والتجهيز والتي بلغت: 4.866.006,00 درهم.
- مصاريف متعلقة بتنفيذ الأحكام القضائية وصوائر المسطرة واقامة الدعاوى التي بلغت: 3.789.710,00 درهم.
- مصاريف متعلقة بالمساهمة السنوية للجماعة في تمويل نظام المساعدة الطبية RAMED التي بلغت: 1.597.457,00 درهم.
- تحويل ما مبلغه 2.000.000,00 درهم لفائدة شركة العمران لجهة الشرق في إطار اتفاقية شراكة تتعلق ببناء وتجهيز المركز الإقليمي لتصفية الدم.
- وبناء على هذه المعطيات فان مجموع المصاريف هو: 38.667.718,17 درهم

• الميدان التقني:

- أشغال الصيانة الاعتيادية للمقابر، مرحلة الضمانة إلى غاية 2021/04/27.
- تم التسليم المؤقت لأشغال الصيانة الاعتيادية للطرقات لمدينة الناظور.
- تم التسليم النهائي لمشروع توريد ووضع اللوحات الخاصة بالعنونة.
- تم التسليم النهائي لمشروع تجهيز مستودع الأموات بالمستشفى الحسن بالناظور.
- تتبع أشغال تهيئة حي أولاد ميمون الذي وصلت نسبة الإنجاز به 90 %.
- بالنسبة لتزفيت الشوارع شملت هذه العملية التي لازالت مستمرة إلى حدود بداية شهر دجنبر 63 م مربع وشملت 6 أحياء و7 شوارع ووسط المدينة. كما تمت صباغة حواشي الطرقات. وإجلاء المواد العشوائية بالأسواق الغير منظمة بالتنسيق مع الشرطة الإدارية والسلطات المحلية، وتتوالى عمليات تشذيب أشجار النخيل والفيكوس والصفصاف والأوكاليبنتوس بشوارع بالمدينة ونقل بقايا ومخلفات الأشجار، وتنقية المساحات الفارغة والمهملة من الأعشاب الضارة ومن بقايا مواد البناء، كما تم سقي المناطق الخضراء بواسطة الشاحنة المعدة لذلك.
- وبالنسبة لمرفق الإنارة العمومية فقد بلغت عدد التدخلات لإصلاح مكونات الشبكة العمومية أكثر من 190 منطلق و540 تدخلا و247 تدخلا لاستبدال المصابيح القديمة وتغييرها بمصابيح من نوع LED كما تم القيام بالأشغال التالية:

- إضافة دولابين لتخفيض الضغط من المحولات الكهربائية.
- تدخلا واحدا لاستبدال عداد ذي قوة ضعيفة بأخرى قوية.
- إضافة 3 عدادات لتوسيع شبكة الإنارة العمومية بحي المطار والطريق المداري.
- 300 تدخل لإصلاح الأعطاب.

إصلاح نقط التشوير:

- استبدال دولابين للتشوير العمودي.
- من جهة أخرى تم توفير وتجهيز 100 حفرة ما بين موتى جانحة كوفيد ومجهولي الهوية، وتم صنع 55 تابوتا لإيداع الجثث.

• السير والجولان:

- تم اتخاذ قرارين لشغل الملك العمومي لغرض وقوف العربات أمام مؤسسات بنكية، وتم تنظيم اجتماعا واحدا للجنة السير والجولان، وتم كذلك اصدار 04 قرارات جماعية تنظيمية دائمة وموقته لتنظيم السير والجولان بالمدينة.

• التعمير:

- بلغت عدد العمليات التي أنجزت على مستوى التعمير خلال هذه الفترة: رخص البناء: 17 إضافة إلى 130 رخصة على مستوى المنصة الرقمية.
- رخص السكن: 124

عمليات مراقبة البناء: 02

عمليات مخالفة البناء: 04

شواهد الربط بمختلف الشبكات العمومية: 13

بالنسبة لنتيج عمليات التحفيظ وحماية الملك الجماعي العام والخاص، بلغ عدد الإعلانات عن خلاصات إصلاحية لأخطاء مست بعض الأملاك 10، والإعلانات عن انتهاء تحديد عدد من الأملاك 164، والإعلانات عن تحديد مواعيد التحديد 83. ومن جهة أخرى فبلغ عدد الطلبات الواردة من أجل البحث عن الحالة القانونية للعقارات حسب الصبغة الجماعية 53.

• العلاقات والشؤون العامة

- علاوة على الاستقبالات الأسبوعية للمواطنين الوافدين على الجماعة، تم عقد عدة اجتماعات مع :
 - اجتماعات مختلفة مع عامل الإقليم والكاتب العام للجماعة.
 - حضور اجتماع مع مسؤولي وكالة تهيئة بحيرة مارتشيكيا.
 - عقد اجتماعات مع رئيس المحكمة الإدارية بوجدة.
 - تراس الدورة العادية لشركة المحطة الطرقية للمسافرين بالناضور.
 - جمعية بدر لتجار السمك والخضر واللحوم والتوابل بالسوق المركزي.
 - مهنيو وتجار سوق الجملة للخضر والفواكه.
 - الجمعيات الرياضية بالمدينة.
 - اجتماع مع ساكنة " حي افري أوشار".
 - حضور في أشغال الدورة الرابعة عشرة للمجلس الإداري للوكالة الحضرية الناضور. الدريوش كرسيف.
 - عقد عدة اجتماعات لدراسة ملفات طلبات الربط بشبكتي الكهرباء والماء الصالح للشرب.
 - اجتماع مع العمال الموسميون بالجماعة.
 - اجتماع جمعية حي بوعرورو.
 - تراس لجنة فتح الأظرفة حول منح امتياز إيداع المركبات بالمحجز الجماعي.
 - حضور اجتماع اللجنة الخاصة لتحديد مسطرة التراخيص المتعلقة بالملك المائي.
 - حضور أشغال اللجنة الاستشارية لتهيئة المجال.
 - اجتماع مع تجار اللحوم بالمركب التجاري.
 - عقد اجتماع بالشبيبة والرياضة حول ملاعب القرب.



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم الناظور
جماعة الناظور

جدول أعمال الدورة العادية لشهر فبراير 2021

- 1 - دراسة الملحق رقم 3 لاتفاقية تدبير قطاع التطهير السائل المبرمة بين جماعة الناظور والمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب - قطاع الماء -.
- 2 - التداول والموافقة على عقد اتفاقية شراكة وتعاون بين جماعة الناظور وجمعية عثمان الفول السومي اللايت كونتاكت الكيك الطاي بوكسينغ الصفات الفرومز.
- 3 - التداول بشأن الإشكالية التي يطرحها تطبيق الرسم المفروض على شغل الملك الجماعي العام بواسطة مؤقتا لأغراض البناء.
- 4 - برمجة الفائض المالي برسم سنة 2020.

الرئيس




- النقطة الأولى -

- التداول بشأن الملحق رقم 3 لاتفاقية تدبير مرفقي الماء الصالح للشرب والتطهير السائل بين جماعة الناظور وال م و .ك.م.ص.ش

العرض

توصلت الإدارة الجماعية تحت إشراف السلم الإداري بإرسالية السيد رئيس وكالة الخدمات بالمكتب الوطني للماء الصالح للشرب بالناظور عدد: 1736 بتاريخ 5 نونبر 2020، تحمل مشروع ملحق ثالث لاتفاقية التدبير المفوض للمرفق العمومي للتطهير السائل بالناظور تهم مشروع تأهيل القناة الرئيسية على مستوى مدينة الناظور.

وتجدر الإشارة إلى أن مجلس الجماعة سبق أن تداول وصادق على اتفاقية إسناد تدبير مرفقي الماء والتطهير السائل بالناظور للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب، خلال الدورة العادية لشهر فبراير 2007، وتمت المصادقة على الاتفاقية من طرف وزارة الداخلية بتاريخ 2 ابريل 2008، وهو التاريخ الذي باشر فيه المكتب تدبير المرفقين.

كما سبق للمجلس ان وافق على الملحق 1 لاتفاقية تدبير قطاع التطهير السائل خلال الدورة العادية لشهر ماي 2016. والملحق 2 بتاريخ 2 ماي 2019.

ونعرض على أنظار المجلس الملحق 3 لاتفاقية التدبير المفوض للمرفق العمومي للتطهير السائل بالناظور الذي تهم مشروع تأهيل القناة الرئيسية على مستوى مدينة الناظور، للدراسة والموافقة.

**اتفاقية تدبير المرفقين العموميين للماء الصالح للشرب والتطهير السائل لجماعة الناظور
الملحق 3
بين جماعة الناظور والمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب**

بين الموقعين أسفله:

جماعة الناظور التي قررت بناء على مداولة مجلسها بتاريخ 2007/02/27 إسناد تدبير مصلحة التطهير السائل بجماعة الناظور إلى المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب - الذي وافق. يمثل جماعة الناظور السيد رفيق مجعيط بصفته رئيسا لمجلس جماعة الناظور والمتوفر على كامل الصلاحية للتوقيع على هذا الملحق بناء على مداولة مجلس الجماعة بتاريخ: 2020/12/21.

من جهة

المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب المشار إليه فيما يلي بعده بعبارة " م.و.ك.م.ص.ش "، ممثلا من طرف مديره العام السيد عبد الرحيم الحافظي بمقتضى الصلاحيات المخولة له،

من جهة أخرى.

تم الاتفاق على ما يلي:

تطبيقا للمقتضيات التالية:

- ❖ الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 1015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات. (ج ر رقم 6440 بتاريخ 2016/2/18.
- ❖ الظهير الشريف رقم: 1.89.187 الصادر في 21 من ربيع الثاني 1410هـ (21 نوفمبر 1989) بتنفيذ القانون رقم: 30.89 بشأن النظام الجبائي للجماعات، كما وقع تغييره وتتميمه بالظهير الشريف رقم: 1.07.195 الصادر في 19 ذو القعدة 1428هـ (30 نونبر 2007) بتنفيذ القانون رقم: 47.06.
- ❖ الظهير رقم 1.09.02 الصادر في 22 صفر 1430 (18 فبراير 2009) بتنفيذ القانون رقم 45.08 المتعلق بالتنظيم المالي للجماعات المحلية ومجموعاتها.

❖ المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات (ج ر 6626 بتاريخ 2017/11/30).

❖ الظهير الشريف رقم: 1.06.15 الصادر في 15 محرم 1427هـ بتنفيذ القانون رقم: 54.05 بشأن تسيير التدبير المفوض.

❖ الظهير رقم 1.72.103 الصادر في 18 صفر 1392 (3 ابريل 1972) المتعلق بالمكتب الوطني للماء الصالح للشرب كما تم تغييره بالقانون رقم 31.00 بتاريخ 1 شتنبر 2000، لاسيما المادة 2 الفقرة 3 التي تنص على أن ال م وم ص ش مكلف بتدبير مرافق التطهير السائل بالجماعات، عندما يسند له تدبير هذا المرفق بعد مداولة المجلس الجماعي المعني، ومصادقة السلطة المختصة.

❖ الظهير الشريف رقم: 1.11.160 الصادر في فاتح ذي القعدة 1432هـ (29 شتنبر 2011) بتنفيذ القانون رقم: 40-09 المتعلق بالمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب (م.و.ك.م.ص.ش) الصادر في الجريدة الرسمية عدد: 5996 الصادر في 17 نونبر 2011.

❖ بناء على اتفاقية إسناد تدبير مرفقي الماء والتطهير السائل بالناظور للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب، الموقعة من طرف رئيس مجلس جماعة الناظور والمدير العام ل م وك م ص ش، والمصادق عليها من طرف وزارة الداخلية بتاريخ 2 ابريل 2008.

المادة 1 : موضوع الملحق

يهدف هذا الملحق الى انجاز مشروع يتعلق بتأهيل القناة الرئيسية على مستوى مدينة الناظور.

المادة 2 : محتوى الاستثمارات موضوع هذا الملحق

حاجيات الاستثمارات الضرورية لإنجاز مشروع تأهيل القناة الرئيسية على مستوى مدينة الناظور قدرت ب 10 مليون درهم مع احتساب الرسوم.

تم تحليل هذه الاستثمارات على الشكل التالي:

(هذا التحليل هو بشكل دلالي، ويمكن تغييره حسب نتائج الدراسات والتكاليف الواقعية للأشغال)

المكونات	التكلفة ب مليون درهم مع احتساب الرسوم
تأهيل القناة الرئيسية	9.1
الدراسة، المساعدة التقنية والطارئة	0.9
المجموع مع احتساب الضرائب	10

المادة 3: مخطط تمويل المشروع

تبلغ التركيبة المالية للأشغال موضوع هذا الملحق 10 مليون درهم مع احتساب جميع الرسوم. والمخطط المالي يتم على الشكل التالي:

✓ 50 % من تكلفة المشروع اي 5.00 مليون درهم تتحملها الجماعة. (حصة الجماعة يتم تعبئتها من خلال البرنامج الوطني للتطهير).

✓ 50 % من تكلفة المشروع اي 5.00 مليون درهم يتحملها المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب.

جدول انجاز الاشغال

- انطلاقة الأشغال: يناير 2021

- انتهاء الأشغال: شتنبر 2021

• كل تغيير في المشاريع أو تحيين كلفتها من طرف المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب، يجب المصادقة عليه من طرف لجنة البرمجة التابعة للبرنامج الوطني للتطهير قبل انطلاقة الأشغال.

• إن الأراضي اللازمة لإنجاز اشغال الصرف الصحي (محطة المعالجة، محطة الضخ، قنوات الصرف الخ....) تتحملها كذلك الجماعة، حيث أن انطلاقة جميع حصص الاشغال رهينة بحيازة الأراضي.

• في حالة رفع شكوى قضائية من طرف ملاكي الأراضي المخصصة لإنجاز المشروع من أجل التعويض، فإن المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب لا يتحمل أية مسؤولية بشأن هذا التعويض.

المادة 4: كيفية تسديد مساهمة الجماعة

إن مساهمة الجماعة عن طريق البرنامج الوطني للتطهير السائل تسدد في الحساب المفتوح باسم المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب - قطاع الماء - بالخزينة العامة للمملكة تحت رقم: 310.810.100.012.400.050.990.187.

سنتم إجراء الدفعات تباعا حسب الميزانيات المخصصة من طرف البرنامج الوطني للتطهير.

المادة 5 : حل النزاعات

النزاعات التي تثار بين الجماعة والم وك م ص ش، يتم حلها بطريقة ودية بين رئيس مجلس جماعة الناظور والمدير العام ل م وك م ص ش.

في حالة استمرار النزاعات، يحيل الطرفان المعنيان الموضوع على الوزارتين الوصيتين، وعند الاقتضاء يعرض النزاع على المحاكم الإدارية.

المادة 6: بنود ووثائق الاتفاقية الأصلية

إن بنود ومواد الاتفاقية الأصلية تظل صالحة، ملزمة وبدون تغيير.

المناقشة

اكتفى السادة أعضاء المجلس بما ورد في مذكرة العرض أعلاه. بعد ذلك انتقل المجلس للتصويت على النقطة المتعلقة بالتداول بشأن الملحق رقم 3 لاتفاقية تدبير مرفقي الماء الصالح للشرب والتطهير السائل بين جماعة الناظور وال م و. ك. م. ص. ش. - عدد الأعضاء الحاضرين عند إجراء عملية التصويت: 13. - عدد المصوتون بنعم : 13

رفيق مجعيط	داوود أدرغال	ميمون بوالشيخ
نور الدين صبار	شعيب بنقدور	
سمير أملاح	الطاهر مزديم	
حسن الميموني	طارق أعاشي	
عمر بنسعدية	أحمد ثوري	
أحمد الفلاح	نورالدين البركاني	

- عدد المصوتون بلا: 00

- عدد الممتنعون: 00

المقرر

استنادا الى نتيجة التصويت أعلاه، فإن أعضاء مجلس جماعة للناظور المجتمعين برسم الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 25 فبراير 2021، يوافق بإجماع أعضائه الحاضرين على الملحق رقم: 03 لاتفاقية تدبير مرفقي الماء الصالح للشرب والتطهير السائل المبرمة بين جماعة الناظور والمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب - قطاع الماء -، على الشكل التالي:

بين الموقعين أسفله:

جماعة الناظور التي قررت بناء على مداولة مجلسها بتاريخ 2007/02/27 إسناد تدبير مصلحة التطهير السائل بجماعة الناظور إلى المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب - الذي وافق.

يمثل جماعة الناظور السيد رفيق مجعيط بصفته رئيسا لمجلس جماعة الناظور والمتوفر على كامل الصلاحية للتوقيع على هذا الملحق بناء على مداولة مجلس الجماعة بتاريخ: 2020/12/21.

من جهة

المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب المشار إليه فيما يلي بعده بعبارة " م.و.ك.م.ص.ش "، ممثلا من طرف مديره العام السيد عبد الرحيم الحافظي بمقتضى الصلاحيات المخولة له،

من جهة أخرى

تم الاتفاق على ما يلي:

تطبيقا للمقتضيات التالية:

❖ الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 1015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات. (ج ر رقم 6440 بتاريخ 2016/2/18).

❖ الظهير الشريف رقم: 1.89.187 الصادر في 21 من ربيع الثاني 1410هـ (21 نوفمبر 1989) بتنفيذ القانون رقم: 30.89 بشأن النظام الجبائي للجماعات، كما وقع تغييره وتتميمه بالظهير الشريف رقم: 1.07.195 الصادر في 19 ذو القعدة 1428هـ (30 نونبر 2007) بتنفيذ القانون رقم: 47.06.

❖ الظهير رقم 1.09.02 الصادر في 22 صفر 1430 (18 فبراير 2009) بتنفيذ القانون رقم 45.08 المتعلق بالتنظيم المالي للجماعات المحلية ومجموعاتها.

❖ المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات (ج ر 6626 بتاريخ 2017/11/30).

❖ الظهير الشريف رقم: 1.06.15 الصادر في 15 محرم 1427هـ بتنفيذ القانون رقم: 54.05 بشأن تسيير التدبير المفوض.

❖ الظهير رقم 1.72.103 الصادر في 18 صفر 1392 (3 ابريل 1972) المتعلق بالمكتب الوطني للماء الصالح للشرب كما تم تغييره بالقانون رقم 31.00 بتاريخ 1 شتنبر 2000، لاسيما المادة 2 الفقرة 3 التي تنص على أن ال م وم ص ش مكلف بتدبير مرافق التطهير السائل بالجماعات، عندما يسند له تدبير هذا المرفق بعد مداولة المجلس الجماعي المعني، ومصادقة السلطة المختصة.

❖ الظهير الشريف رقم: 1.11.160 الصادر في فاتح ذي القعدة 1432هـ (29 شتنبر 2011) بتنفيذ القانون رقم: 40-09 المتعلق بالمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب (م.و.ك.م.ص.ش) الصادر في الجريدة الرسمية عدد: 5996 الصادر في 17 نونبر 2011.

❖ بناء على اتفاقية إسناد تدبير مرفقي الماء والتطهير السائل بالناظور للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب، الموقعة من طرف رئيس مجلس جماعة الناظور والمدير العام ل م و ك م ص ش، والمصادق عليها من طرف وزارة الداخلية بتاريخ 2 ابريل 2008.

المادة 1 : موضوع الملحق

يهدف هذا الملحق الى انجاز مشروع يتعلق بتأهيل القناة الرئيسية على مستوى مدينة الناظور.

المادة 2 : محتوى الاستثمارات موضوع هذا الملحق

حاجيات الاستثمارات الضرورية لإنجاز مشروع تأهيل القناة الرئيسية على مستوى مدينة الناظور قدرت ب 10 مليون درهم مع احتساب الرسوم.

تم تحليل هذه الاستثمارات على الشكل التالي:

(هذا التحليل هو بشكل دلالي، ويمكن تغييره حسب نتائج الدراسات والتكاليف الواقعية للأشغال)

المكونات	التكلفة ب مليون درهم مع احتساب الرسوم
تأهيل القناة الرئيسية	9.1
الدراسة، المساعدة التقنية والطارئة	0.9
المجموع مع احتساب الضرائب	10

المادة 3: مخطط تمويل المشروع

تبلغ التركيبة المالية للأشغال موضوع هذا الملحق 10 مليون درهم مع احتساب جميع الرسوم. والمخطط المالي يتم على الشكل التالي:

✓ 50 % من تكلفة المشروع اي 5.00 مليون درهم تتحملها الجماعة. (حصة الجماعة يتم تعبئتها من خلال البرنامج الوطني للتطهير).

✓ 50 % من تكلفة المشروع اي 5.00 مليون درهم يتحملها المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب.

جدول انجاز الاشغال

- انطلاقة الأشغال: يناير 2021

- انتهاء الأشغال: شتنبر 2021

- كل تغيير في المشاريع أو تحيين كلفتها من طرف المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب، يجب المصادقة عليه من طرف لجنة البرمجة التابعة للبرنامج الوطني للتطهير قبل انطلاقة الأشغال.
- إن الأراضي اللازمة لإنجاز اشغال الصرف الصحي (محطة المعالجة، محطة الضخ، قنوات الصرف الخ....) تتحملها كذلك الجماعة، حيث أن انطلاقة جميع حصص الاشغال رهينة بحيازة الأراضي.
- في حالة رفع شكوى قضائية من طرف ملاكي الأراضي المخصصة لإنجاز المشروع من اجل التعويض، فإن المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب لا يتحمل أية مسؤولية بشأن هذا التعويض.

المادة 4: كيفية تسديد مساهمة الجماعة

إن مساهمة الجماعة عن طريق البرنامج الوطني للتطهير السائل تسدد في الحساب المفتوح باسم المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب - قطاع الماء - بالخزينة العامة للمملكة تحت رقم: 310.810.100.012.400.050.990.187.

ستتم إجراء الدفعات تباعا حسب الميزانيات المخصصة من طرف البرنامج الوطني للتطهير.

المادة 5 : حل النزاعات

النزاعات التي تثار بين الجماعة والم وك م ص ش، يتم حلها بطريقة ودية بين رئيس مجلس جماعة الناظور والمدير العام ل م وك م ص ش.


في حالة استمرار النزاعات، يحيل الطرفان المعنيان الموضوع على الوزارتين الوصيتين، وعند الاقتضاء يعرض النزاع على المحاكم الإدارية.

المادة 6: بنود ووثائق الاتفاقية الأصلية

إن بنود و مواد الاتفاقية الأصلية تظل صالحة، ملزمة وبدون تغيير.

الرئيس

رفيق مجعيط



كاتب الجلسة



شعيب بنقدور

النقطة الثانية

- التداول بشأن عقد اتفاقية تعاون وشراكة بين جماعة الناظور وجمعية عثمان للفول السومي اللايت كونتاكت الكيك الطاي بوكسينغ الصفات الفرومز.

العرض

توصلت الجماعة برسالة من جمعية عثمان للفول السومي اللايت كونتاكت الكيك الطاي بوكسينغ الصفات الفرومز بالناظور، من أجل عقد اتفاقية شراكة وتعاون مع الجماعة، من أجل التنسيق والتعاون بين الطرفين في المجال الرياضي الذي يخص الجمعية، وخلق جو ملائم لخدمة الشباب والرياضة بالمدينة رفقته مشروع الاتفاقية.

لذا نعرض على أنظار مجلسكم الموقر مشروع هذه الاتفاقية قصد مناقشتها والتداول بشأنها واتخاذ ما ترونه مناسباً فيها.

اتفاقية تعاون وشراكة

بين جماعة الناظور

وجمعية عثمان الفول السومي اللايت كونتاكت الكيك الطاي بوكسينغ الصفات الفرومز

ديباجة

- تنفيذاً للتوجيهات الملكية السامية الهادفة إلى تشجيع التعاون بين النسيج الجمعي المحلي والمجالس المنتخبة، في أفق النهوض بالشأن المحلي وتنشيط المحيط الرياضي خاصة، وتجسيدا لسياسة التعاون التي ينفجها مجلس الجماعة الحضرية بالناظور في مجال الاهتمام بالشباب والرياضة.

وانسجاماً مع مضامين الرسالة الملكية السامية الموجهة للمشاركين في المناظرة الوطنية حول الرياضة والتي انعقدت بالخيرات يومي 24-25 اكتوبر 2008

- بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.83 صادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليو 2015.

- بناء على أحكام الظهير الشريف رقم: 1.02.206 الصادر في 12 من جمادى الأولى 1423 الموافق ل 23 يوليوز 2002 بتنفيذ القانون رقم 75.00 المغير والمتمم بموجبه الظهير الشريف رقم: 1.58.376 الصادر في 15 نونبر 1958 بتنظيم حق تأسيس الجمعيات

- بناء على نصوص قانون التربية البدنية والرياضة 09-30 الصادر بتاريخ 24 غشت 2010 بظهير الشريف رقم 150.10.1 وفي إطار تطبيق مقتضيات المرسوم رقم 2.10.628 الصادر بتاريخ 04 نونبر 2011 بتطبيق القانون رقم 30.09 المتعلق بالتربية البدنية والرياضة

- وبناء على قرار وزير الشباب والرياضة 1100.16 الصادر في 27 من جمادى الآخرة 1437 الموافق ل 6 ابريل 2016 بسن النظام الاساسي النموذجي للجمعيات الرياضية

- بناء على القانون الاساسي النموذجي لجمعية عثمان للفول كونتاكت.

وتشجيعاً لجميع مبادرات الجمعيات المحلية في الإسهام في تقديم خدمات اجتماعية للشباب والمشاركة الفعالة في تدبير شأنه والرقي بالشأن الرياضي المحلي خاصة، من منطلق التشريع القانوني المعمول به محلياً.

- بناء على مقرر مجلس جماعة الناظور في إطار الدورة العادية المنعقدة بتاريخ: 2021/02/25 والتي أسفرت عن اتخاذ القرار القاضي بالموافقة على هذه الاتفاقية.

تم الاتفاق بين :

الجماعة الحضرية بالناظور ممثلة في شخص السيد الرئيس رفيق مجعيط من جهة
جمعية عثمان الفول السومي اللايت كونتاكت الكيك الطاي بوكسينغ الصفات الفرومز في شخص رئيس
الجمعية السيد عثمان العبدلاوي من جهة ثانية

على ما يلي:

- المادة الأولى: موضوع وأهداف الاتفاقية: يحرص الطرفان على عقد اتفاقية الشراكة بين الجماعة الحضرية بالناظور والجمعية الرياضية عثمان للفول كونتاكت في أفق توطيد التنسيق والتعاون البناء بينهما في مجالات تدخلهما للرقى بمستوى هذه الشراكة لما فيه خدمة الرياضة بالنفوذ الترابي للجماعة الحضرية، في أفق الخمس (05) سنوات المقبلة من تاريخ المصادقة على هذه الاتفاقية، تجدد تلقائياً لمدة موازية واحدة، ما لم يتم التعبير عن فسخها من أحد الطرفين بكتاب مضمون الاستلام يرسل ستة (06) أشهر قبل انصرام أجل هذه الاتفاقية.

- المادة الثانية: التزامات الأطراف المتعاقدة

1- بالنسبة لجماعة الناظور:

• الإسهام في إنجاز واقتناء وصيانة وتدبير التجهيزات الرياضية، لفائدة الجمعية الرياضية جمعية عثمان للفول كونتاكت.

- خلق جو ملائم من أجل إنشاء مشاريع تخدم الشباب والرياضة.
- المساهمة في الدراسات والأبحاث في المجالات ذات الاهتمام المشترك.
- وضع الفضاءات الرياضية المتوفرة بالمجلس رهن إشارة الجمعية.
- إسهام الجماعة في تغطية جميع التحملات المشار إليها بميزانية الجماعة حسب التوزيع المعمول به في مجال الشؤون الاجتماعية، وذلك لفائدة الجمعية الرياضية عثمان للفول كونتاكت.
- تخصيص منحة سنوية لتسيير الجمعية وتغطية جزء من مصاريفها. ويحدد السقف الأقصى للمنحة السنوية لفائدة الجمعية الرياضية عثمان للفول كونتاكت في مبلغ أربعين ألف (40.000,00) درهم. يتم برمجة المبلغ السنوي للمنحة، برسم كل سنة، عند المصادقة على ميزانية المجلس، من طرف الجماعة الحضرية، في حدود الإمكانيات المالية برسم السنة، بناء على برنامج نشاط سنوي تقدمه الجمعية لأنظار المجلس، يحدد جليا التركيبة المالية لبرنامج عملها السنوي، على أن لا يقل على أربعين ألف (40.000,00) درهم، يصرف جزئياً أو كلياً.

- بالنسبة لجمعية عثمان الفول السومي اللايت كونتاكت الكيك الطاي بوكسينغ الصفات الفروموز:

- موافاة الجماعة الحضرية سنويا وفي بداية كل سنة بالتقارير المالية والأدبية للجمعية، مشفوعة بالبرنامج السنوي الموالي.
- وضع برامج واتخاذ تدابير تجعل من الجماعة الحضرية شريكا فعليا في تدبير شؤون الشباب والرياضة.
- الإسهام في الأنشطة الرياضية والثقافية والتحسيسية وغيرها والتي تنوي الجماعة تنظيمها، عبر توفير التجهيزات المتوفرة لديها.
- نشر الأهداف التربوية بين الشباب.
- تنظيم بطولة عالمية سنويا في الأنواع الرياضية التالية:
الكايوان- الملاكمة- الفول كونتاكت
- ستجدون رفقته:

- مشروع التظاهرة التي سننظمها خلال سنة شهر غشت 2020

- مشروع التظاهرة التي سننظمها خلال سنة شهر يناير 2021

- المادة الثالثة: نطاق الاتفاقية وتنفيذ مقتضياتها

تعتبر هذه الاتفاقية إطارا لبرمجة وإنجاز المشاريع الرياضية والثقافية حسب الإمكانيات المتاحة والمصادق عليها من طرف الشركاء، وبالتالي تغني عن إبرام الاتفاقيات الخاصة بكل مشروع. وسيعمل الطرفان على تنفيذ التزاماتهما المنصوص عليها في المادة الثانية في إطار برنامج عملي مهياً في جدول زمني محدد ومصادق عليه من طرفيهما.

- المادة الرابعة: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

رغبة من الشريكين، ستدخل الاتفاقية حيز التنفيذ مباشرة بعد توقيعها من طرفيهما والمصادقة عليها من طرف المجلس.

المادة الخامسة: تعديل وإلغاء الاتفاقية

يمكن أن يطرأ التعديل على هذه الاتفاقية رغبة من الشركاء في المحافظة على المصلحة العامة التي من أجلها عقدت هذه الاتفاقية وهذه التعديلات سترسم في وثيقة ملحقة للاتفاقية.

كما يمكن للشريكين أن يلغيا مضمون هذه الاتفاقية وفي هذه الحالة سيتوقف سريان أثر بنود هذه الاتفاقية فوراً مباشرة بعد تاريخ إلغائها، وسيعمل الشريكان ما في وسعهما لإيجاد طرق إنهاء المشاريع التي توجد في طور التنفيذ باتفاق مشترك.

المادة السادسة: كيفية حل النزاع

في حالة وقوع نزاع بين الأطراف المعنية بشأن الخلافات التي قد تطرأ حول تنفيذ إحدى مواد هذه الاتفاقية، أو كيفما كانت الأسباب الداعية إلى ذلك، فإن النزاع يسوى بطريقة حبية بواسطة لجنة تضم ممثلين عن الأطراف المعنية.

المناقشة

- رئيس قسم الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية: أوضح أنه وقع خطأ مادياً في المبلغ المالي المحدد في الاتفاقية فعوض 400.000،00 درهم فإن المبلغ الصحيح هو 40.000،00 درهم.

بعد ذلك انتقل المجلس للتصويت على النقطة المتعلقة بالتداول بشأن عقد اتفاقية تعاون وشراكة بين جماعة الناظور وجمعية عثمان للفول السومي اللايت كونتاكت الكيك الطاي بوكسينغ الصفات الفرومز
- عدد الأعضاء الحاضرين عند إجراء عملية التصويت: 13.
- عدد المصوتون بنعم: 13

رفيق مجعيط	داوود أدغال	ميمون بوالشيخ
نور الدين صبار	شعيب بنقدور	
سمير أملاح	الطاهر مزديم	
حسن الميموني	طارق أعاشي	
عمر بنسعدية	أحمد ثوري	
أحمد الفلاح	نور الدين البركاني	

- عدد المصوتون بلا: 00

- عدد الممتنعون: 00

المقرر

استناداً الى نتيجة التصويت أعلاه، فإن أعضاء مجلس جماعة الناظور المجتمعين برسم الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 25 فبراير 2021، يوافق بإجماع أعضائه الحاضرين على اتفاقية تعاون وشراكة بين جماعة الناظور وجمعية عثمان للفول السومي اللايت كونتاكت الكيك الطاي بوكسينغ الصفات الفرومز على الشكل التالي:

دباجة

- تنفيذاً للتوجيهات الملكية السامية الهادفة إلى تشجيع التعاون بين النسيج الجمعي المحلي والمجالس المنتخبة، في أفق النهوض بالشأن المحلي وتنشيط المحيط الرياضي خاصة، وتجسيدها لسياسة التعاون التي ينفجها مجلس الجماعة الحضرية بالناظور في مجال الاهتمام بالشباب والرياضة.
وانسجاماً مع مضامين الرسالة الملكية السامية الموجهة للمشاركين في المناظرة الوطنية حول الرياضة والتي انعقدت بالخيرات يومي 24-25 أكتوبر 2008
- بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.83 صادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليو 2015.
- بناء على أحكام الظهير الشريف رقم: 1.02.206 الصادر في 12 من جمادى الأولى 1423 الموافق ل 23 يوليوز 2002 بتنفيذ القانون رقم 75.00 المغير والمتمم بموجبه الظهير الشريف رقم: 1.58.376 الصادر في 15 نونبر 1958 بتنظيم حق تأسيس الجمعيات

- بناء على نصوص قانون التربية البدنية والرياضة 30-09 الصادر بتاريخ 24 غشت 2010 بظهير شريف رقم 150.10.1 وفي إطار تطبيق مقتضيات المرسوم رقم 2.10.628 الصادر بتاريخ 04 نونبر 2011 بتطبيق القانون رقم 30.09 المتعلق بالتربية البدنية والرياضة
- وبناء على قرار وزير الشباب والرياضة 1100.16 الصادر في 27 من جمادى الآخرة 1437 الموافق لـ 6 ابريل 2016 بسن النظام الاساسي النموذجي للجمعيات الرياضية
- بناء على القانون الاساسي النموذجي لجمعية عثمان للفول كونتاكت.
- وتشجيعا لجميع مبادرات الجمعيات المحلية في الإسهام في تقديم خدمات اجتماعية للشباب والمشاركة الفعالة في تدبير شأنه والرقي بالشأن الرياضي المحلي خاصة، من منطلق التشريع القانوني المعمول به محليا.
- بناء على مقرر مجلس جماعة الناظور في إطار الدورة العادية المنعقدة بتاريخ: 25 فبراير 2021 والتي أسفرت عن اتخاذ القرار القاضي بالموافقة على هذه الاتفاقية.

تم الاتفاق بين :

- الجماعة الحضرية بالناظور ممثلة في شخص السيد الرئيس رفيق مجعيط من جهة
- جمعية عثمان الفول السومي اللايت كونتاكت الكيك الطاي بوكسينغ الصفات الفرومز في شخص رئيس الجمعية السيد عثمان العبدلاوي من جهة ثانية

على ما يلي:

- المادة الأولى: موضوع وأهداف الاتفاقية : يحرص الطرفان على عقد اتفاقية الشراكة بين الجماعة الحضرية بالناظور والجمعية الرياضية عثمان للفول كونتاكت في أفق توطيد التنسيق والتعاون البناء بينهما في مجالات تدخلهما للرقي بمستوى هذه الشراكة لما فيه خدمة الرياضة بالنفوذ الترابي للجماعة الحضرية، في أفق الخمس (05) سنوات المقبلة من تاريخ المصادقة على هذه الاتفاقية، تجدد تلقائيا لمدة موازية واحدة، ما لم يتم التعبير عن فسخها من أحد الطرفين بكتاب مضمون الاستلام يرسل ستة (06) أشهر قبل انصرام أجل هذه الاتفاقية.

- المادة الثانية: التزامات الأطراف المتعاقدة

1- بالنسبة لجماعة الناظور:

- الإسهام في إنجاز واقتناء وصيانة وتدبير التجهيزات الرياضية، لفائدة الجمعية الرياضية لجمعية عثمان للفول كونتاكت.
- خلق جو ملائم من أجل إنشاء مشاريع تخدم الشباب والرياضة.
- المساهمة في الدراسات والأبحاث في المجالات ذات الاهتمام المشترك.
- وضع الفضاءات الرياضية المتوفرة بالمجلس رهن إشارة الجمعية.
- إسهام الجماعة في تغطية جميع التحملات المشار إليها بميزانية الجماعة حسب التبويب المعمول به في مجال الشؤون الاجتماعية، وذلك لفائدة الجمعية الرياضية عثمان للفول كونتاكت.
- تخصيص منحة سنوية لتسيير الجمعية وتغطية جزء من مصاريفها. ويحدد السقف الأقصى للمنحة السنوية لفائدة الجمعية الرياضية عثمان للفول كونتاكت في مبلغ أربعون ألف (40.000,00) درهم. يتم برمجة المبلغ السنوي للمنحة، برسم كل سنة، عند المصادقة على ميزانية المجلس، من طرف الجماعة الحضرية، في حدود الإمكانيات المالية برسم السنة، بناء على برنامج نشاط سنوي تقدمه الجمعية لأنظار المجلس، يحدد جليا التركيبة المالية لبرنامج عملها السنوي، على أن لا يقل على أربعون ألف (40.000,00) درهم، يصرف جزئيا أو كليا.

- بالنسبة لجمعية عثمان الفول السومي اللايت كونتاكت الكيك الطاي بوكسينغ الصفات الفرومز:

- موافاة الجماعة الحضرية سنويا وفي بداية كل سنة بالتقارير المالية والأدبية للجمعية، مشفوعة بالبرنامج السنوي الموالي.
- وضع برامج واتخاذ تدابير تجعل من الجماعة الحضرية شريكا فعليا في تدبير شؤون الشباب والرياضة.
- الإسهام في الأنشطة الرياضية والثقافية والتحسيسية وغيرها والتي تنوي الجماعة تنظيمها، عبر توفير التجهيزات المتوفرة لديها.
- نشر الأهداف التربوية بين الشباب.
- تنظيم بطولة عالمية سنويا في الأنواع الرياضية التالية:
الكايوان- الملاكمة- الفول كونتاكت

- ستجدون رفقته:

- مشروع التظاهرة التي سننظمها خلال سنة شهر غشت 2020

- مشروع التظاهرة التي سننظمها خلال سنة شهر يناير 2021

- المادة الثالثة: نطاق الاتفاقية وتنفيذ مقتضياتها

تعتبر هذه الاتفاقية إطارا لبرمجة وإنجاز المشاريع الرياضية والثقافية حسب الإمكانيات المتاحة والمصادق عليها من طرف الشركاء، وبالتالي تغني عن إبرام الاتفاقيات الخاصة بكل مشروع.

وسيعمل الطرفان على تنفيذ التزاماتهما المنصوص عليها في المادة الثانية في إطار برنامج عملي مهيا في جدول زمني محدد ومصادق عليه من طرفيهما.

- المادة الرابعة: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

رغبة من الشريكين، ستدخل الاتفاقية حيز التنفيذ مباشرة بعد توقيعها من طرفيهما والمصادقة عليها من طرف المجلس.

المادة الخامسة: تعديل وإلغاء الاتفاقية

يمكن أن يطرأ التعديل على هذه الاتفاقية رغبة من الشركاء في المحافظة على المصلحة العامة التي من أجلها عقدت هذه الاتفاقية وهذه التعديلات سترسم في وثيقة ملحقة للاتفاقية.

كما يمكن للشريكين أن يلغيا مضمون هذه الاتفاقية وفي هذه الحالة سيتوقف سريان أثر بنود هذه الاتفاقية فوراً مباشرة بعد تاريخ إلغائها، وسيعمل الشريكان ما في وسعهما لإيجاد طرق إنهاء المشاريع التي توجد في طور التنفيذ باتفاق مشترك.

المادة السادسة: كيفية حل النزاع

في حالة وقوع نزاع بين الأطراف المعنية بشأن الخلافات التي قد تطرأ حول تنفيذ إحدى مواد هذه الاتفاقية، أو كيفما كانت الأسباب الداعية إلى ذلك، فإن النزاع يسوى بطريقة حبية بواسطة لجنة تضم ممثلين عن الأطراف المعنية.

الرئيس

كاتب الجلسة

رفيق مجعيط



شعيب بنقودور

رفيق مجعيط

- النقطة الثالثة -

- التداول بشأن الإشكالية التي يطرحها تطبيق الرسم المفروض على شغل الملك الجماعي العام مؤقتاً لأغراض البناء.
العرض

ينص القرار الجبائي رقم: 15 بتاريخ 15 يوليوز 2008، في المادة 35 المتعلقة بالرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية مؤقتاً لأغراض البناء على أن السعر المحدد لهذا الرسم هو 35,00 درهم للمتر المربع عن كل ربع سنة في حدود السعر الأقصى المحدد بالقانون.

ويطرح هذا الرسم إشكالية في تطبيقه بالنسبة للبنىات التي يتوقف أصحابها عن متابعة البناء وجهلهم بالمسطرة الواجب سلوكها، بإخبار الإدارة الجماعية بكل التوقفات التي يعرفها الورش، سواء بصفة مباشرة أو عن طريق المهندس المعماري للبناء.

وتتوفر الجماعة على مجموعة من طلبات الحصول على رخصة السكن التي هي مقرونة بأداء مستحقات الجماعة بما فيها مبلغ هذا الرسم، ومنها من وصلت المستحقات بشأنه إلى مبالغ كبيرة تراكمت منذ عدة سنوات، بفعل عدم إشعار الإدارة بصورة مسبقة وفي أوانها بالعطالة.

ونطرح هذه الإشكالية على أنظار المجلس للتفكير بصورة جماعية لإيجاد حل لها.

المناقشة

- أحمد فلاح: في بداية تدخله تساءل حول ما إذا كان من يملك قطعة أرضية عارية يستغلها لغرض وضع مواد البناء ملزم بالأداء أم لا، ثم بعد ذلك اقترح أن يتم تحديد الأداء بالنسبة لأصحاب الملفات العالقة والذين لم يقوموا بإخبار الإدارة الجماعية بتوقيف أشغال البناء في حينها، والذين تراكمت عنهم الرسوم الواجب أداءها لفائدة الجماعة المفروضة على عملية استغلال الملك العمومي لغرض البناء حسب عدد الطبقات التي تم تشييدها.

- عمر بنسعدية: أوضح أن أغلبية المواطنين يجهلون القانون، الشيء الذي يضعهم في مثل هذه المواقف فمثلاً بنود رخصة البناء واضحة، كما أن المواطنون لا ينسقون مع المهندس المعماري الذي وضع له تصميم البناء أثناء شروعهم في عملية البناء ليقوم المهندس بتتبع الأشغال وملء دفتر الورش عند كل توقف لعملية البناء وإخبار الإدارة الجماعية بذلك لتقوم بمعينة الورش وتحرير محضر إداري في الموضوع تجنباً لمثل هذه المشاكل. ولحل هذا المشكل اقترح فرض الرسم حسب عدد الطبقات التي تم تشييدها، فمثلاً بالنسبة للسفلي والطابق السفلي يؤدي على سنة وبالنسبة للسفلي والطابق الأول والثاني والثالث والرابع يؤدي على سنتين أما بالنسبة للتجزئات والمجموعات السكنية فيؤدي على ثلاث سنوات كحد أقصى.

- سمير أملاح: أشار إلى أنه حين يؤدي المواطن عن واجب رخصة البناء يؤدي في نفس الوقت واجب استغلال الملك العمومي لغرض البناء على الأثلوث الأول من السنة، وإيجاد حل لهذا المشكل وللملفات العالقة اقترح أن يتم الأداء على 3 أثلوثات بالنسبة للسفلي والطابق الأول، وأن يتم الأداء على 6 أثلوثات بالنسبة للسفلي إلى الطابق الثالث أو الرابع، أما الأداء عن التجزئات والمجموعات السكنية فيتم الأداء عن ثلاثة سنوات كحد أقصى.

بعد ذلك انتقل المجلس للتصويت على النقطة المتعلقة بالتداول بشأن الإشكالية التي يطرحها تطبيق الرسم المفروض على شغل الملك الجماعي العام مؤقتاً لأغراض البناء.

- عدد الأعضاء الحاضرين عند إجراء عملية التصويت: 15.

- عدد المصوتون بنعم: 15

هشام الفايدة	داوود أدرغال	رفيق مجعيط
أحمد والقاضي	شعيب بنقدور	نور الدين صبار
ميمون بوالشيخ	الطاهر مزديم	سمير أملاح
	طارق أعاشي	حسن الميموني
	أحمد ثوري	عمر بنسعدية
	نور الدين البركاني	أحمد الفلاح

- عدد المصوتون بلا: 00

- عدد الممتنعون: 00


المقرر

استنادا الى نتيجة التصويت أعلاه، فإن أعضاء مجلس جماعة للناضور المجتمعين برسم الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 25 فبراير 2021، وبعد اطلاعهم على المشاكل المطروحة على مستوى تطبيق الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض البناء، خاصة بالنسبة للملزمين الذين لم يصرحوا بالتوقف عن استغلال الملك الجماعي العام، يوافق بإجماع أعضائه الحاضرين على تحديد المدة الخاضعة في الأقصى لتطبيق الرسم المفروض في هذا الإطار كما يلي:


سنة واحدة	البنائيات من صنف سفلي + طابق واحد
سنتين	البنائيات من صنف سفلي + طابقين فما فوق
ثلاثة سنوات	المجموعات السكنية

الرئيس

رفيق مجعيط



كاتب الجلسة



شعيب بنقدور

النقطة الرابعة - برمجة الفائض المالي برسم سنة 2020. العرض

- عرفت مداخيل الميزانية الإجمالية لجماعة الناظور برسم السنة المالية 2020 انخفاضا بنسبة 25,12% مقارنة بالسنة المالية الفارطة بسبب تداعيات جائحة كورونا على الاقتصاد الوطني بشكل عام وعلى الاقتصاد المحلي بشكل خاص إذ بلغ إجمالي الميزانية ما مجموعه 178.045.190,96 درهم مقابل مبلغ 237.766.762,7 درهم في السنة المالية المنصرمة 2019 وهي موزعة على الشكل التالي:
- الجزء الأول - مداخيل التسيير - سجل ما مجموعه 117.508.013,90 درهم مقابل مبلغ 139.239.428,16 درهم بانخفاض يقدر ب 15,61% مقارنة مع السنة الفارطة.
 - مداخيل الجزء الثاني - مداخيل الاستثمار - 37.403.621,03 درهم عوض 57.377.357,04 درهم، بانخفاض يقارب 34,81% مقارنة مع السنة الفارطة.
 - مداخيل الحسابات الخصوصية بمبلغ 23.133.556,03 درهم مقابل مبلغ 41.149.977,58 درهم. بانخفاض يقدر ب 43,78% مقارنة مع السنة الماضية. أما المصاريف فهي على الشكل التالي:
 - مصاريف - التسيير - من الميزانية بلغ ما مجموعه 112.399.402,83 درهم، مقابل 139.239.428,16 درهم بانخفاض يقدر ب 19,28% مقارنة بالسنة الماضية.
 - مصاريف - التجهيز - من الميزانية بلغ ما مجموعه 17.214.105,57 درهم مقابل 28.195.594,07 درهم بانخفاض يقدر ب 38,95% مقارنة بالسنة الماضية.
 - مصاريف - الحسابات الخصوصية - من الميزانية بلغ ما مجموعه 16.915.140,79 درهم مقابل 33.354.402,80 درهم بانخفاض يقدر ب 49,28% مقارنة بالسنة الماضية.
- الاعتمادات المنقولة برسم الجزء من الميزانية تبلغ 4.731.122,84 درهم تتقاسمها جل الأبواب. وبالتالي فإن ميزانية جماعة الناظور برسم السنة المالية 2020 قد حققت فائضا ماليا خاما يقدر ب 31.516.541,77 درهم والفائض الواجب برمجته هو: 377.488,23 درهم وذلك بعد احتساب الاعتمادات المرحلة بمجموع الميزانية والتي تبلغ 31.139.053,54 درهم.

المناقشة

- نورالدين البركاني: أشار إلى أن الفائض المحقق خلال هذه السنة ليس فائضا كبيرا لذلك يجب على الجماعة أن تعطي الأولوية للديون، فالقطعة الأرضية المقام عليها سوق الجملة للخضر والفواكه، والتي تم اقتناءها من طرف المكتب الوطني للمطارات لم يتم بعد أداء قيمتها وتصفيتها. لذلك اقترح تخصيص قسط من الفائض المالي الحالي قصد أدائه لفائدة المكتب الوطني للمطارات.
- نورالدين صبار: أكد على ضرورة الأخذ بعين الاعتبار مسألة الأولويات، وذكر على سبيل المثال لا الحصر بالاتفاقية التي تجمع الجماعة مع مجموعة من الجماعات بالإقليم والمتعلقة بهدم الحجرات المفككة وإعادة بنائها وتنص الاتفاقية على بناء الجماعة 10 حجرات دراسية.
- رئيس قسم الشؤون التقنية والأشغال: أوضح أن الاتفاقية التي تجمع الجماعة مع مجموعة من الجماعات تنص على أن الجماعة ستتكلف ببناء 10 حجرات دراسية، وقد تم بناء لحد الآن 3 حجرات وبقيت 7 حجرات وكل حجرة دراسية تكلف 200.000,00 درهم.
- الرئيس: أكد أنه سبق للمجلس أن صادق خلال دورته الاستثنائية على إحداث شركة للتنمية المحلية لذلك اقترح تخصيص 200.000,00 درهم لفائدة هذه الشركة والباقي للحجرات الدراسية.

- بعد ذلك انتقل المجلس للتصويت على النقطة المتعلقة ببرمجة الفائض المالي برسم سنة 2020.
- عدد الأعضاء الحاضرين عند إجراء عملية التصويت: 15.
 - عدد المصوتون بنعم: 11

داوود أدرغال	رفيق مجعيط
شعيب بنقذور	نور الدين صبار
الطاهر مزديم	سمير أملاح
طارق أعاشي	حسن الميموني
ميمون بوالشيخ	عمر بنسعدية
	أحمد الفلاح

- عدد المصوتون بلا: 00

- عدد الممتنعون: 04 وهم السادة:

نور الدين البركاني	أحمد ثوري	هشام الفايدة	أحمد والقاضي
--------------------	-----------	--------------	--------------

المقرر

استنادا الى نتيجة التصويت أعلاه، فإن أعضاء مجلس جماعة للناضور المجتمعين برسم الدورة العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 25 فبراير 2021، يوافق بأغلبية أعضائه الحاضرين على برمجة الفائض المالي برسم سنة 2020 على الشكل التالي:


المساهمة في رأسمال شركة التنمية المحلية " الناضور رياضة "	200.000,00 درهم
هدم وإعادة بناء حجرة دراسية مبنية بالمفكك.	177.488,23 درهم

الرئيس

رفيق مجعيط

كاتب الجلسة

شعيب بنقذور



وقبل الإعلان عن رفع الجلسة واختتام أشغال الدورة العادية لشهر فبراير 2021، تقدم السيد الرئيس بالشكر إلى ممثل السلطة المحلية السيد باشا مدينة الناظور وإلى كافة السادة الأعضاء، والسادة الحضور الكريم لحضورهم أشغال هذه الدورة، وعن مساهماتهم القيمة ومناقشتهم البناءة بروح من المسؤولية والجدية. وهكذا وفي حدود الساعة الرابعة والنصف مساء من نفس اليوم والتاريخ المشار إليهما أعلاه، أعلن السيد الرئيس عن إنهاء أشغال هذه الدورة بتلاوة نص البرقية المرفوعة إلى السدة العالية بالله صاحب الجلالة والمهابة الملك محمد السادس نصره الله وأيده

الرئيس

مكتب الجلسة

رفيق مجعيط



شعيب بنقنور

برقية ولاء وإخلاص مرفوعة إلى السدة العالية بالله
صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله
بمناسبة انعقاد الدورة العادية لشهر فبراير 2021

مولاي أمير المؤمنين

مولاي صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده، أمير المؤمنين حامي حمى الملة والدين، أمد الله في عمركم، وأدام عزكم ونصركم، وحقق فيكم لشعبكم الملتف حولكم والمتعلق بأهداب عرشكم العظيم ما يصبو إليه من رفعة وسؤدد.

وبعد، بمناسبة اختتام أشغال الدورة العادية لشهر فبراير 2021، يتشرف خديمكم المطيع رئيس مجلس جماعة الناظور، بعد أداء فروض الطاعة والولاء، أن يتقدم لمقامكم العالي بالله أصالة عن نفسه ونيابة عن كافة أعضاء مجلسها وساكنتها، أن يرفع إلى جنابكم الشريف أسمى آيات الولاء الصادق، والإخلاص المتين، ويعبر لكم عن أصدق مشاعر التقدير والامتنان.

إننا يا مولاي نعبر لجلالتكم عن تشبثنا الدائم بالسدة العالية بالله لجلالتكم، ونجدد ولاءنا واستلھامنا لروح توجيهاتكم النيرة، التي تحدوننا إلى المزيد من الجهود لبلوغ الأمل المنشود، والهدف المحمود، من أجل إسعاد رعاياكم الأوفياء سكان هذه المدينة، ودفع عجلة التقدم بها إلى الأمام لتساهم بدورها شأن باقي مدن المملكة السعيدة في النهضة الشاملة التي يعرفها عهدكم الزاهر الميمون في شتى الأصعدة وفي مختلف المجالات.

حفظكم الله يا مولاي بما حفظ به السبع المثاني، مشمولاً ومحفوظاً بلطفه الرباني، ومتعمك برداء الصحة والعافية، وأدامكم لهذا الوطن منارا عاليا، وسراجا هاديا، وأبقاكم ذخرا وملاذا لهذه الأمة تصونون عزتها وكرامتها، وأقر عيني لجلالتكم بولي عهدكم صاحب السمو الملكي الأمير المحبوب مولاي الحسن، وشد أزركم بصاحب السمو الملكي الأمير الجليل مولاي رشيد، وبسائر أفراد الأسرة الملكية الشريفة، إنه سميع مجيب وبالاستجابة جدير.
والسلام على المقام العالي بالله ورحمته تعالى وبركاته.

وحرر بالناظور يوم 13 رجب 1442هـ
الموافق ل 25 فبراير 2021 م.

خديم الأعتاب الشريفة
رئيس مجلس جماعة الناظور

رفيق مجعيط



جماعة الناظور
الرئيس
Le
Président
Commune de Nazou